إلغاء المعاهدات
والتطبيق علي معاهدة ١٩٠٢

د. محمد صلاح عبد اللاه ربيع

(ISSN: 2537 - 0758)

إلغاء المعاهدات والتطبيق علي معاهدة ١٩٠٢

د. محمد صلاح عبد اللاه ربيع

ملخص:

المعاهدة الدولية هي أساس القانون الدولي بعد تراجع العرف إلى المصدر الثاني، وقد شغلت المعاهدة المكتوبة دورًا مهمًا في صياغة القانون الدولي للأنهار. ومن ناحية النظام القانوني لحوض النيل تم تنظيمه بواسطة معاهدات قديمة كانت فيها دولتي المصب مصر والسودان تحت الاحتلال، بينما كانت دولة أثيوبيا دولة مستقلة حينما وقعت معاهدة ١٩٠٢م، ١٩٢٩م أي أن أثيوبيا وقتها كانت دولة مستقلة ذات سيادة.

ونلاحظ أن اتفاقية ١٩٠٢ توافرت لها كل شروط الصحة والنفاذ من الناحية الشكلية والموضوعية، ومنذ دخولها حيز التنفيذ أصبحت اتفاقية ملزمة. كما نرصد أيضا أن أثيوبيا الدولة الأكثر ربحًا في الاتفاقية إذ ضمت إليها بموجب الاتفاقية أراضي تعادل مساحة دولة هولندا، وفي المقابل يقع عليها (أثيوبيا) التزام سلبي بالامتناع عن إعاقة سريان نهر النيل إلى السودان ومصر، خاصة أنها (أثيوبيا) الدولة ذات آلاف المليارات متر مكعب من الأمطار سنويا. فضلا عن أن هذه الاتفاقية قد التزمت بها دولة أثيوبيا وظلت تنفذها أكثر من مائة وعشرين عامًا وأسست بذلك لسلوك متكرر وشعور بالإلزام. كما أن هذه الاتفاقية كاشفة لأن نهر النيل يسير في مجراه منذ آلاف السنين.

تم إلغاء المعاهدة سنة ٢٠١٩م وذلك بعد اكتمال السد وخديعة أثيوبيا لسودان ومصر، وهذا الإلغاء قرار بالإرادة المنفردة، يعطي لمصر والسودان عقد المسؤولية الدولية لإثيوبيا، ويلزمها برد ما حصلت عليه، وتظل هذه الدولة مقيدة باحترام القانون الدولي للأنهار وضمان عدم الإضرار بدول المصب. وبناء على ذلك يحق لمصر والسودان اتخاذ الإجراءات القانونية ضد أثيوبيا بما فيها الدفاع الشرعي طبقا لميثاق الأمم المتحدة. وفي ضوء ما سبق يأتي هذا البحث ليتضمن مناقشة النقاط التالية:

المبحث التمهيدي: مصادر القانون الدولي (المعاهدات، تصنيف المعاهدات، إبرام المعاهدات، ومدى إلزامية المعاهدات،....).

المبحث الأول: إلغاء المعاهدات الدولية (كيفية إلغاء المعاهدات الدولية "الإلغاء الصريح" و"الإلغاء الضمني"، آثار إلغاء المعاهدة الدولية).

المبحث الثاني: إلغاء معاهدة ١٩٠٢ وآثار هذا الإلغاء (وقد أوردنا في هذا المبحث نص الاتفاقية، وشرعية المعاهدة من الناحية الشكلية والموضوعية، وناقشنا مدى الشرعية الدولية لاتفاقية ١٩٠٢، ومدى تمتع الاتفاقية بالتنفيذ المستمر، الآثار المترتبة على إلغاء معاهدة ١٩٠٢ "الآثار الفردية، الآثار الجانبية"، وحاولنا الاجتهاد في تقديم حل بديل).

خاتمة: شملت أهم نتائج الدراسة، علاوة على أبرز التوصيات التي تمكنا من الوصول إليها.

Cancellation of treaties and application of the 1902 treaty

Summary:

The international treaty is the basis of international law after custom and traditions have regressed to the second place. The written treaty has played a significant role in the formulation of the international law of rivers. In terms of the legal system of the Nile Basin, it was regulated by old treaties in which the downstream states; namely Egypt and Sudan, were under occupation, while Ethiopia was an independent state when it signed the 1902 and 1929 treaties, meaning that Ethiopia at that time was an independent and sovereign state.

It is worth noting that the 1902 Convention met all the conditions of validity and enforceability in terms of both formal and substantive terms, and since its entry into force, it has become a binding agreement. It is also noticed that Ethiopia is the country that made the most use of the agreement, as it has annexed to it under the agreement a large portion of lands equivalent to the state of the Netherlands. In return, Ethiopia has an obligation to refrain from impeding the flow of the Nile to Sudan and Egypt, especially since Ethiopia is a country with thousands of billions of meters cubic feet of precipitation annually. In addition, this agreement has

(ISSN: 2537 - 0758)

been committed by the State of Ethiopia and has been implemented for more than one hundred and twenty years, and thus established a sense of obligation. This agreement is also revealing because the Nile River has been running its course for thousands of years.

The treaty was canceled in 2019 AD, after the completion of the dam and Ethiopia's deception of Sudan and Egypt. This cancellation is a uni-lateral decision, giving Egypt and Sudan the right to take Ethiopia to international accountability. Thus, the international responsibility for Ethiopia obliges it to return to past treaties and abide by the international law of rivers and ensuring that the downstream countries are not harmed. Accordingly, Egypt and Sudan have the right to take legal measures against Ethiopia, including legitimate defense, in accordance with the Charter of the United Nations. That is why this research comes to include a discussion of the following points:

-Preliminary topic: Sources of international law (treaties, classification of treaties, conclusion of treaties, and the extent to which treaties are mandatory, ...etc.

-The first topic: Cancellation of international treaties (how to cancel international treaties, "explicit cancellation" and "tacit cancellation", the effects of canceling an international treaty)

-The second topic: the abolition of the 1902 Treaty and the effects of this abrogation (and in this section, the text of the agreement is included, the legitimacy of the treaty in terms of formal and substantive terms and the extent of the international legitimacy of the 1902 Convention are also discussed, along with the extent to which the Convention enjoys continuous implementation, the effects of the abolition of the 1902 treaty, (individual effects, side effects.) Finally, an alternative solution is suggested.

-The conclusion sums up the findings and the most important recommendations.

مبحث التمهيدي

أولاً: مصادر القانون الدولي

مصادر القانون الدولي هي المعاهدات، العرف الدولي، والمبادئ العامة للقانون، القضاء وفقه القانون الدولي العام.

والواقع أن هذه المصادر وردت في المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية وهي متدرجة مثلها مثل مصادر القانون الداخلي(١).

والمصدر القانوني أي المصدر الذي يخلق القاعدة القانونية هو المصدر الذي ينشئ الحقوق والالتزامات أي هو المصدر الذي يلزم المخاطب بالقاعدة القانونية وهو شخص القانون الدولي العام أي الدولة والمنظمة الدولية.

بناء علي ذلك لا يدخل في هذه القواعد قواعد السلوك الدولية ولا قواعد السلك الدبلوماسي ولا كذلك قواعد الأخلاق الدولية.

والواقع أن هذه المصادر لم يرد ذكرها في نظام محكمة العدل الدولية لأول مرة، بل سبق إلي ذلك المادة ٣٨ من نظام المحكمة الدائمة للعدل الدولية.

وقد ذكر النص أن هذه المحكمة تطبق:

أ- الاتفاقات الدولية سواء العامة أو الخاصة والتي تضع صراحة لقواعد معترف بها بواسطة الدول أطراف النزاع.

ب- العرف الدولي كدليل وإثبات لسلوك عام مقبول باعتباره قانون.

ج- المبادئ العامة للقانون المعترف به من قبل الأمم المتحضرة.

د- السوابق القضائية وأراء الفقهاء الدوليين ذائعي الصيت المشهورين في الدول المختلفة، باعتباره وسائل مساعدة لتحديد القاعدة القانونية والواقع أن هذه المصادر يكمل بعضها بعضاً وفي رأينا ليست متساوية في القوة كما ذهب إلي ذلك بعض الكتاب(٢).

---

(1) sur serge, les sources du droit international www. Biblotheque. Auf. 2020. lu en 15-9-2021, a, gh du soir.

(2) Ibid., p. 35.

(ISSN: 2537 - 0758)

ونلاحظ أن الدول هي المهيمن علي وضع القواعد القانونية في القانون الدولي، حتي لو كان الدولي له خواص ذاتية.

من ناحية أخري لم يغط القانون الدولي الكثير من المسائل الدولية أي أن مجاله التنظيمي أضيق مقارنة بالقانون الداخلي[٣].

المعاهدات:

المعاهدات هي المصدر الرئيسي للقانون الدولي وهي تتكون من عشرات الآلاف من المعاهدات وكانت أقدم معاهدة في التاريخ هي المعاهدة المصرية الموقعة بين أحمس الأول والهكسوس الذي حرر مصر من الهكسوس وطردهم وفرض عليهم الالتزام بعدم الاعتداء.

والاتفاقية تختلف عن العقد المدني أو التجاري أو الإداري من حيث أنها تبرم بين الدول، ويحكم إبرام هذه الاتفاقية قانون المعاهدات الدولي أي اتفاقية فيينا سنة١٩٦٩[٤].

والواقع أن المعاهدات لها تسميات مختلفة تسمي اتفاق، اتفاقية، توافق، ميثاق، عهد، مشارطة.

وتنشئ المعاهدة التزامات شبيهة بالعقد وهي تنظم بأعدادها الغفيرة العلاقات الدولية ويسهم العرف الدولي بدور محدود للغاية في تنظيم العلاقات الدولية.

وتنظم المعاهدات الثنائية وهي ذات أعداد كبيرة والمعاهدات متعددة الأطراف مختلف مجالات الحياة الدولية.

والمعاهدة رغم أنها تشبه العقد إلا أنها تختلف من حيث أطرافها فهي لا تبرم إلا بين الدول، ولذلك تسقط نظرية العقد المعاهدة والتي حاولت تشبيه العقد الدولي بالمعاهدة.

المعاهدة اتفاق بين دول أو دول ومنظمات حكومية من دول مختلفة أو منظمات حكومية تنظم العلاقات بين الدول وهي أنواع عديدة اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف، اتفاقيات سياسية تنظم الحدود، المياه، مصادر الطاقة، المياه الإقليمية، أعالي البحار،

---

(3) Kristin Bartenstien, les sources du droit international public, chaire de redaction jurdique, Facultè de droit universitè laval, 2019, p. 1 ets.

(4) Patrick Dillier et al. Droit international public, 8 ème èd. LGDJ. 2009 p. 376 ets.

الفضاء الجوي، الفضاء الخارجي، استعمالات الطاقة، حظر أنواع الأسلحة، اقتصادية، اتفاقيات معونة، اتفاقيات مساعدة، اتفاقيات لإقامة التنمية الاقتصادية أو اتفاقيات عسكرية، اتفاقيات سلام، هدية أو اتفاقيات دولية اجتماعية تنظم روابط العمل.

وفي جميع الأحوال هناك اتفاقيات ميثاق، دستور لمنظمة دولية أو محكمة دولية، وهناك اتفاقية نوعية(٥).

وتختلف المعاهدة عن العقد من حيث أن الدولة لا تدفع مقابل ما للدولة الأخري ولكن الدولتين اتفقتا علي خلق قاعدة قانونية تكون ملزمة لكل الطرفين.

ثانيا: **تصنيف المعاهدات**:

معاهدات شارعة أي تضع تشريعاً للدول وقواعد ملزمة وهذا هو شأن كل المعاهدات.

وهناك معاهدات مقررة أو منشئة لمشروعات مثال ذلك المشروعات المشتركة التي تنشا باتفاق دولي بين الدول فهي لا تضع تشريعاً ولكن تشبه العقود من حيث تكوين المشروعات وإدارتها واقتسام الأرباح، وحصانتها، ومدة تنفيذها.

ثالثاً: **إبرام المعاهدة**:

الأصل أن يقوم بإبرام المعاهدة رئيس الدولة علي أن يخضع في ذلك لقواعد القانون الداخلي في دولته، فإذا كان القانون يمنعه من ذلك، فلا يعتبر توقيعه ملزما لدولته، أما إذا كان يلزم موافقة جهة أخري فهو لا يلزم دولته إلا بعد هذه الموافقة(٦).

إذن، لا يوقع المعاهدة إلا المفوض من دولته في توقيع المعاهدة ويملك رئيس الدولة فقط حق إبرام المعاهدات التجارية وعلاقات الصداقة دون معاهدات الحدود أو الصلح فهذه الأصل فيها أن تبرم بموافقة السلطة التشريعية في الدولة.

(5) Anthoney D, Amato, Treaties as a source of general rules of international law, thesis, university, Northwestem, school of law, 1962, p. 8 &ff.
(6) David Kennedy, the soures of international law, American University international law Review, 1987, no 2, p. 6 & seq.

(ISSN: 2537 - 0758)

نجاح المعاهدات:

هناك العديد من المعاهدات حققت نجاحاً كبيراً مثل اتفاقية ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية الاتحاد الأوربي والمنظمات الإقليمية، كما أن اتفاقيات الحدود قد استقرت وأصبحت لازمة من أسس السلام العالمي(٧).

وأياً ما كان الأمر، فإن المعاهدات الدولية تضع قواعد ملزمة لأطرافها يتم السير عليها والالتزام بها أو تنشئ منظمات دولية أو إقليمية أو تعتبر بيان رسمي بالقانون العرفي، يصل به إلي درجة القانون المكتوب.

من ناحية أخري، تساهم المعاهدات في تكوين القاعدة العرفية الدولية، ومن ثم تكون المعاهدة في هذه الحالة مكونا للمسلك الذي تسلكه الدولة وتنشأ الإلزامية من تكرار الدول لهذا السلوك. ويكون تطبيق الدولة للنص الاتفاقي هو جزء من سلوك الدولة وهذا السلوك يمكن أن يصبح بسرعة جزء من القانون الدولي العرفي.

وقد حدث بالفعل في العديد من المعاهدات التي وقعت في الحرب، الإرهاب، الدبلوماسية، وصنع المعاهدة.

رابعاً: مدي إلزامية المعاهدة:

تلتزم الدولة بالمعاهدة إذ أن المعاهدة تشبه العقد، ومع ذلك فإن الدولة يمكن أن تخرج علي المعاهدة وتخالف أحكامها وترفض الالتزام بها ويجوز لها أن ترفض الخضوع لكل الاتفاقيات الدولية والإقليمية(٨).

ولكن الدولة تنعقد مسئوليتها الدولية عن سلوكها الخاطئ أمام الدول الأطراف وتلتزم بإصلاح الأضرار الواقعة عليها، فضلاً عن جواز تطبيق الجزاءات الأخري الواردة في المعاهدة أو القواعد العامة لقانون المعاهدات والقانون الدولي للمعاهدات.

وتنص المعاهدة في الغالب علي طريقة إنهاء المعاهدة بواسطة الدول الأخري وذلك بتوجيه إخطار إلي الدول الأطراف في الاتفاقية.

---

(7) Christopher Greenwood, sources of international law an introduction, www. Greenwood. Out, 2020, at 15-9-2021, 9 o. clock.

(8) Jlumen, sources and practice of international law, www sources. Lumenlearning, 2021.

ويتم خروج الدولة وانسحابها من المعاهدة بعد فترة من الإعلان. وقد يتفق الأطراف فيما بينهم علي إنهاء العمل بالمعاهدة أو نتيجة مخالفة أحد الأطراف أو بواسطة أي وسائل أخري[٩].

والواقع أن إنهاء المعاهدة أو إلغائها يكون من اختصاص رئيس الدولة أو الهيئة التشريعية حسب النظام الداخلي لكل دولة وفي الولايات المتحدة يكون الإنهاء بواسطة الرئيس برضاء مجلس الشيوخ، كما هو الأمر بالنسبة لإبرام المعاهدة منذ البداية. ويري بعض الكتاب الأمريكيين أن إنهاء المعاهدة يشبه صناعة القانون ويحتاج من ثم إلي موافقة البرلمان بأكمله مكوناً من مجلسين النواب والشيوخ، كما أن الكونجرس يطالب بتنفيذ المعاهدة وهو الذي يقوم بإدخال المعاهدات إلي التشريع والواقع أن دولة إثيوبيا عندما قامت (إلغاء معاهدة ١٩٠٢) لم تخطر مصر ولا السودان وهذه الأخيرة طرف مباشر في الاتفاقية ولم تعلن حتي إعلاناً صريحاً. واكتفت بالقول أن هذه الاتفاقية مجرد اتفاقية وقعت في عهد الاستعمار، دون بيان المقصود بالاستعمار هل هو الاستعمار البريطاني للسودان أو لمصر، وما هي مصلحة أثيوبيا التي لم تكن مستعمرة في الدفاع عن هاتين الدولتين.

ولسوف نعود في المبحث الثاني من هذه الدراسة لبيان هذا الإلغاء وتكييفه هل هو إلغاء صريح أم إلغاء ضمني ومدي المسئولية عن ذلك[١٠].

ولنا أن نتساءل ماذا عن قيام أثيوبيا بتنفيذ المعاهدة منذ ١٩٠٢ باعتبار أن التنفيذ هو أنشطة الدولة التي تقوم بها لتنفيذ التزاماتها وتنفيذ الأهداف وأغراض المعاهدات وتنفيذ المعاهدة وتحويلها إلي القانون الوطني وذلك بإنشاء الأجهزة الملائمة وتدعيم النص وتنفيذه بالتوفيق والتطابق مع كل الأحكام الواردة فيه.

---

(9) Justia, Interpretation and termination of treaties as international conpacts www. Law. Justia. Com 2019, read in 16-9-2021 at 10 o, clock.

(10) C, laudèa sadof et al., share managing water across boundaries, published by IUCN, Gland, swizerlan 2019, p. 50 & seq.

(ISSN: 2537 - 0758)

نعم لقد حدث ذلك بالفعل، وظلت هذه الدولة ملتزمة طيلة مائة وعشرين عاماً، ولم تعلن عن نيتها في إلغاء الاتفاقية إلا بعد الانتهاء من بناء معظم أجزاء سد النهضة. وذلك بدلاً من بناء الثقة، العلاقة الودية والتفاهم المشترك بين الأطراف.

والواقع أن إلغاء المعاهدات قد تلاشي في ثقافة الكثير من الشعوب مثل الشعب الأمريكي ولهذا سكت القانون الأمريكي عن الاختصاص بهذه المسألة[١١]. في المقابل، لا نجد من هو المسئول في النظام القانوني الأثيوبي سوي الوزير الأول والذي يقوم بكل شيء في دولته، بمشاركة حكومة لا تعترف بالقانون الدولي، كيف وهي التي ارتكبت جرائم حرب وإبادة للجنس التيجراي في إقليم من الأقاليم المكونة لها لمجرد مخالفتها في الرأي حول ميعاد إجراء الانتخاب في دولة يفترض أنها فيدرالية.

وللنظر الآن موقف القانون الدولي للمعاهدات من المعاهدة الدولية باعتبارها المصدر الأولي للقانون.

خامساً: موقف قانون المعاهدات:

عرفت اتفاقية فيينا المقننة للسلوك الدولي والعرف الدولي لسنة ١٩٦٩ المعاهدة بأنها اتفاق مكتوب بين دولتين أو أكثر، هذا الاتفاق يخضع للقانون الدولي كم نسخة واحدة أو نسختين، أياً كان الغرض من هذه المعاهدة.

إذن، المعاهدة الشفوية لا توجد في القانون الدولي كما أن المعاهدة تكوين وإنشاء بين الدول فقط وليس أي أشخاص أخري.

من ناحية أخري، تخضع المعاهدة للقانون الدولي أي أن الالتزامات والتعهدات الناشئة عن المعاهدات تقدر في ضوء أحكام القانون الدولي، فلو قررت المعاهدة علي سبيل المثال قيام دولة من دول العالم الثالث طرف في المعاهدة بتوريد أعداد من رعاياها لإجراء تجارب عليهم، هذه المعاهدة مخالفة للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وبالمثل، إذا قررت المعاهدة التزام دولة بدفن النفايات النووية في إقليمها تكون مخالفة للقانون الدولي للبيئة.

---

(11) J. Terry Emerson, the legislative role in the treaty abrogation, legislation Journel, 1978, no I, London, p. 16 & ff.

وقد جري العرف علي الاعتراف بالاتفاقيات بين المنظمات الدولية ذاتها باعتبارها اتفاقيات دولية أو الاتفاقيات بين المنظمة الدولية ودولة أخري عضو أو غير عضو مثل اتفاقية المقر أو اتفاقية التعاون مع هذه الدولة غير العضو.

وتجدر الإشارة إلي أن قانون المعاهدات صدر سنة ١٩٦٩ ذات أثر فوري، ومن ثم تسري من تاريخ دخولها حيز التنفيذ ويبرم المعاهدة الشخص الذي يمثل الدولة ويقدم الأدلة أنه يملك السلطات الكاملة لذلك أو يظهر من الظروف أنه له هذه السلطة مثل إمبراطور أثيوبيا مينك الثالث الموقع لمعاهدة ١٩٠٢ مع حكومة المملكة البريطانية الممثلة لمصر والسودان آنذاك لخضوعها للإحتلال البريطاني، بينما كانت إثيوبيا دولة مستقلة.

إذن، تكون هذه الصفة لرئيس الدولة، رئيس البعثة الدبلوماسية، مندوب الدولة في مؤتمر دولي.

وتكون الدولة ملزمة بالمعاهدة وتمتنع عن اتخاذ أي إجراء يعيق تنفيذها إذا وقعتها وأعلنت رضائها بأثرها الملزم منذ تاريخ دخولها حيز التنفيذ[١٢].

سادساً: أهمية الدراسة:

هذا البحث كان الدافع إليه قيام إحدي الدول بإلغاء اتفاقية دولية تعد من اتفاقيات الحدود والمشاركة في المياه، ومن ثم فإن هذا الإلغاء لا يعفي هذه الدولة طبقاً لقانون المعاهدات من أي التزام واقع عليها.

وقد أدي ذلك إلي قيام هذه الدولة بإدعاء ملكيتها للنهر والإعداد لإبادة الجنس البشري في كل من دولتي المصب مصر والسودان، بمنع المياه عنهما، كما أن كمية المياه التي تزمع تخزينها ٧٤ مليار متر مكعب في السد الأول ومائتي مليار في السدود الثلاث اللاحقة، مما يهدد بالفناء المؤكد لشعب وادي النيل في مصر والسودان وذلك بالعطش أو بالغرق حال انهيار السد الضخم المقام علي بعد ١٥ كم فقط من الحدود

---

[١٢] انظر المادة الثانية مسودة من اتفاقية مسئولية الدولة عن أفاعلها الخاطئة ٢٠٠١.
- un, Responsibility of states for internationally wrongful acts 2001, GA reso lution 56/83, 12 december 2001, p. 3.

(ISSN: 2537 - 0758)

السودانية، والذي لن يضر أي من رعايا هذه الدولة حال انهياره، بينما تجرف المياه المندفعة شمالاً في تسونامي صناعي كل حي في طريقها.

من أجل ذلك، كانت ضرورة دق ناقوس الخطر، خاصة أن الدول علي أهبة الذهاب إلي الحرب للدفاع عن البقاء، وهي حرب ضروس، قد تمتد إلي مئات السنين كما أن المنظمة الدولية ممثلة في جهازها المركزي مجلس الأمن، لم تول الأمر أهمية عندما عرض الأمر عليها في يونيه ٢٠٢١.

وإزاء عدم اهتمام الدول الكبري ذات المصالح المتعارضة. إذ أن هذه الدول تهيمن بشكل كامل علي مجلس الأمن، ولا يصدر الأخير ولو مجرد بيان إلا بإجماع هذه الدول. إذن، هناك إلحاح لبحث هذا الأمر الجلل والذي نتوقع أن يغرق منطقة الشرق الأوسط والقرن الأفريقي في مشاكل متزايدة إن لم تحل مشكلة الاعتراف بحق مصر والسودان في مياه النيل(١٣).

سابعاً: منهج الدراسة:

تقوم هذه الدراسة علي المنهج التحليلي وذلك لأن إلغاء المعاهدات لم يتكرر في الواقع العملي، ولم يتم بحثه بشكل متعمق في الفقه الدولي، ومن ثم ينبغي تحليل النص والوقوف علي مرامه واستنباط الحل الأيسر والأكثر قبولاً.

كما يكون من الضروري استقراء الأحداث السابقة إذا وجدت وربطها بالحدث الخطير الذي أقدمت عليه الدولة الأثيوبية لأن اتفاقات المياه متداخلة مع اتفاقيات الحدود ويترتب علي ذلك المساس بالحدود المرسومة بين الدول إبان الحقبة الاستعمارية، مما يؤدي إلى تفاقم الأوضاع الإقليمية بين الدول. إذن، يعد المنهج الاستقرائي والقياس أمر هام في هذا البحث للوصول إلي أفضل الحلول.

---

(13) Jan yves Remy, the application of the artecles on responsibility of states for internationally wrongful acts in the wto regime, EuropeanJournal of international law, 7 august, 2021, p. 3 & ff.

د. هالة صلاح الحويني، الأنهار وطبيعتها القانونية، نهر الفرات نموذجا، مركز الفرات www fcdrs, com. 2021.

كما أن الدراسة تحتاج إلي المنهج المقارن وذلك لمقارنة مدي التزام الدولة بالتزاماتها علي المستوي الثنائي أو الجماعي وفضح التطبيق والسلوك الأثيوبي المتهور.

ثامناً: **خطة الدراسة**:

نقسم هذا البحث إلي مبحثين:

المبحث الأول: إلغاء المعاهدة الدولية.

المبحث الثاني: تطبيق علي إلغاء معاهدة ١٩٠٢.

المبحث الأول

إلغاء المعاهدة الدولية

يعتبر إلغاء المعاهدة قرار بالإرادة المنفردة تتخذه دولة طرف في اتفاقية دولية تقرر بمقتضاه انسحابها من هذه المعاهدة وإلغاء الالتزام بها وعدم العمل بأحكامها منذ لحظة صدور القرار(١٤). ويكون هذا القرار صادراً في المعاهدة الثنائية أو في المعاهدة متعددة الأطراف. وقد لاحظ بعض الكتاب رغم عظم هذا الأمر أي الإلغاء وخطورته، فإن الكتاب يتجاهلون هذا الموضوع ويهملونه(١٥).

وقد نظمت معاهدة فيينا هذه المسألة في المواد ٤٢، ٤٥ و٥٤ و٦٤ وذلك ببيان الحالات المختلفة التي يمكن أن تلغي فيها المعاهدة.

والواقع أن الدولة الطرف في المعاهدة يقع عليها التزام بالفعل أي تنفيذ العمل أو الواجب الواقع عليها بموجب المعاهدة أو الاتفاقية كما يقع عليها التزام بالامتناع عن عمل وذلك بأن لا تفعل ولا تقوم بأي عمل يعيق تنفيذ المعاهدة.

ولا شك أن إلغاء المعاهدة من جانب أحد الأطراف بإرادته المنفردة في المعاهدات السياسية معاهدات الحدود يؤدي إلي آثار خطيرة، قد تهدد السلم والأمن الدوليين.

(14) Anthony Aust, Treaty termination Oxford public international law, Oxford Uvivrsity press, (OUP) , 2021, p. 11 & ff.
(15) Idem.

(ISSN: 2537 - 0758)

وقد اشرنا إلي أن المجتمع الدولي هو مجتمع الأقوياء، ولذلك لا يتحرك مجلس الأمن في العلاقات بين الدول الصغيرة، أو المتوسطة الحجم إلا بعد اشتعال نيران الحرب(١٦).

بناء علي ذلك نقسم هذا المبحث إلي مطلبين:

المطلب الأول: كيفية إلغاء المعاهدة الدولية.

المطلب الثاني: آثار إلغاء المعاهدة الدولية.

المطلب الأول

كيفية إلغاء المعاهدة الدولية

يعرف التطبيق العملي عدة أنواع من الإلغاء علي النحو الآتي:

الإلغاء الصريح:

وهو يعني إصدار قرار مفرد الجانب أي بالإرادة المنفردة من السلطة المختصة في الدولة أي من رئيس الدولة بموافقة السلطة التشريعية في الدولة أي السلطة التي يكون لها تمثيل الدولة قانوناً في إبرام المعاهدات. ذلك أن المبدأ المقرر أن من يملك الإنشاء يملك الإلغاء. وينطبق ذلك علي الإعلان الصادر من الدولة الأثيوبية ممثلة في حكومة هذه الدولة برئاسة وزيرها الأول بعدم اعتدادها بالاتفاقيات الموقعة إبان الحقبة الاستعمارية. والواقع أن المعاهدة المبرمة في سنة ١٩٠٢ هي معاهدة متعددة الأطراف إذ أنها تمت بين كل من الحبشة وبين المملكة المتحدة ممثلة لكل من مصر والسودان. بناء علي ذلك، يكون الالتزام الذي تمت مخالفته التزام متعدد الأطراف من حيث نطاق الالتزام(١٧).

الإلغاء الضمني:

قد لا تعلن الدولة صراحة عن إلغاء الاتفاقية، ولكنها تتوقف كلية عن تنفيذ الالتزام الواقع عليها، ولا تشير إلي ذلك من قريب أو بعيد، بل علي العكس من ذلك قد تدعي

(16) j. Dominice, le conseil se securitè et l, accès aux pouvoirs qu, ilrecoit du chapitre VII de la charte des Nations unies, Rev. Suisse de droit international et droit europèen, 1995, p. 417.

(17) C. Tomuschat, Obligations arising for states without or against their will, Recueil of courses of the Hague, 1993, vol. IV, p. 241.

أن الأمور تسير علي ما يرام وأنه تنفذ كل ما يقع عليها من التزامات. ويكيف الفقه هذا الإلغاء بأنه إلغاء ضمني للمعاهدة الدولية.

وفي جميع الأحوال، فإن الإلغاء سواء كان صريحاً أم ضمنياً هو إزالة للنص بشكل كامل أو إعدام له، وإزالته من الوجود أي أن القاعدة القانونية الملزمة للدولة الطرف تمت إزالتها أو أن هذا الالتزام الواقع علي الدولة أصبح هو والعدم سواء بسواء[١٨]. وتجدر الإشارة إلي أن السلوك اللاحق للدولة الطرف في المعاهدة هو ما أطلق عليه الفقه تطبيق أو عمل تطبيقي باعتباره كاشف عن إرادة الدولة.

والواقع أن الدولة الأثيوبية قد قامت بأعمال طوال مائة وعشرين عاماً وهو سلوك تطبيقي للمعاهدة، حيث التزمت بعدم أعاقة جريان نهر النيل إلي دولتي المصب وحصلت مقابل ذلك علي إقليم بني شنقول وجمبيز المملوكين للدولة المصرية.

ولم تقم الدولة الأثيوبية بتعديل المعاهدة أي الإبقاء علي نص المعاهدة مع التعديل في بعض الالتزامات الواقعة عليها، إنما قامت بضرب الاتفاقية في وجودها وإعلان هذه المعاهدة معاهدة استعمارية وقعتها تحت ضغط الإكراه أي ظلت قرن وعشرين عاماً مكرهة ومن ثم فهي غير ملزمة بها.

والواقع أن الاتفاقية الدولية تقوم علي الرضائية وهذا يعني أنه لا يجوز لدولة بعينها أن تستقل بإلغاء المعاهدة، بل يلزم أن يتم ذلك برضاء الدول الأخري وهي مصر والسودان. إذن، لا يكفي القرار المفرد الجانب أي بالإرادة المنفردة لإلغاء معاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف[١٩].

إذن، استمر التطبيق العملي والسلوك اللاحق يؤكد تطبيق معاهدة ١٩٠٢ ولم يكن هناك امتناع من أثيوبيا عن تطبيقها ولم تشر إلي ذلك عند توقيع اتفاق النوايا الاتفاق الإطاري في ١٥ أبريل ٢٠١٥ في الخرطوم.

---

(18) Giovanni Distefano, la pratique, subsèquente des Etats parties a un traitè, AFDI, 1994, p. 51 ets.

(19) G.P. Jacques, Actes et norms en droit international public, Recueil des cours de l, academie de droit international de la Haye, 1991, II,p. 367- 373.

(ISSN: 2537 - 0758)

ولم تشر من قريب أو بعيد إلي نيتها في اقتسام المياه وهي التي تحصل علي ٩٥٠ مليار متر مكعب في السنة من الأمطار وتحصل علي أكثر من ٥٠ مليار من مياه النيل الأزرق والذي ينبع من بحيرة تانا أي يكون بحيرة تانا ثم يستأنف رحلته وقد أقامت أثيوبيا سدين عليه سد بحيرة تانا ويخزن ٣ مليار متر مكعب وسد تكيزي بسعة ١٢ مليار متر مكعب.

وهذا السلوك التطبيقي ليس سلوك أفراد بل هو سلوك الدولة الأثيوبية منذ ١٩٠٢ وحتي ٢٠٢٠ حين اطمأنت إلي إكمال بناء السد وأن اتفاق النوايا استخدم للخداع.

والذي نص في مادته الأولي علي أن السد كهرومائي للتنمية الاقتصادية.

وبإعلان عدم الالتزام باتفاقية ١٩٠٢ وهي الاتفاقية الرئيسية تكون أثيوبيا نفضت يدها ليس من اتفاقية ١٩٠٢ ولكن من كل الاتفاقيات السابقة، بما في ذلك ما يسمي باتفاق المبادئ، أي مبادئ تلك التي يتحدثون عنها.

- عدم الاستعمال:

يعني عدم الاستعمال أن كل من الطرفين قد أغفل تطبيق الاتفاقية لمدة طويلة، بحيث أن أحد لم يعد يلتزم بها ويقوم بتنفيذ التزاماتها. بناء علي ذلك يعتبر رضاء متبادل بإنهاء أحكام الاتفاقية وإزالتها من الوجود وتجدر الإشارة أن هذا هو حال الاتفاقيات العربية الموقعة بإنشاء العديد من المنظمات الإقليمية والتي لم تر النور مثل السوق العربية المشتركة، إنشاء خطوط سكك حديدية الدفاع المشترك وهلم جرا.

هل هناك اتفاقيات استعمارية؟ لقد أطلقت بعض الدول الأفريقية علي المعاهدات القديمة التي رسمت الحدود بين الدول اسم الاتفاقيات الاستعمارية.

وهذه التسمية تعني أن هذا الاتفاق قد وقع بين الدولة ذات الولاية علي الإقليم والدول المجاورة لتحديد حدود هذا الإقليم، وبقيت هذه الحدود قائمة بعد استقلال دولة الإقليم.

ومن الملاحظ أن محاولة التحلل من هذا الاتفاق بذريعة أن الدولة لم تكن طرفاً فيه، يؤدي إلي الاقتتال والحروب الضارية، ولذلك فإن الاتحاد الأفريقي حريص علي عدم المساس بهذه الاتفاقيات للمحافظة علي السلم والأمن الدوليين[٢٠].

لقد وقعت المملكة المتحدة البريطانية وأيرلندا والممتلكات البريطانية فيما وراء البحار نيابة عن كندا مع الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن ١١ يناير ١٩٠٩ اتفاقية دولية لتقسيم المياه بين كل من كندا والولايات المتحدة الأمريكية. ونصت علي حرية كل الأطراف في الملاحة في هذه المياه والبحيرات وللطرفين حق استخدام هذه المياه للتجارة. والسؤال الذي يطرح نفسه أن الولايات المتحدة ذات الإمكانيات الأكبر قد حصلت علي مزايا أكثر من كندا، فهل يحق لكندا إلغاء هذا الاتفاق بدعوى أنه اتفاق استعماري؟[٢١]

إن وصف الاتفاقية بالاستعمارية سيؤدي إلي إلغاء كل الحدود خاصة أن هذه الحدود قد رسمت بواسطة الدول المستعمرة، ويؤدي إلي رفض الاعتراف بها إلي تفجر الحرب بين كل الدول.

إذ أن قارة أفريقيا المكونة من ٥٨ دولة ومحاطة بحدود تبلغ ١٦٥ خطاً للتحديد[٢٢] هذه الحدود هشة، وبناء علي ذلك يكون الفضل يرجع لدولة أثيوبيا في تمزيق هذه القارة وتحويلها إلي أشلاء، تعود لتخضع للعبودية من جديد.

ولهذا نص ميثاق الوحدة الأفريقية لسنة ١٩٦٣ علي أن الحدود مقدسة لا تمس وعلي سلامة السيادة الوطنية الإقليمية وذلك حفاظاً علي الأمن والاستقرار ورخاء الشعوب.

إذن، يكون الإدعاء الأثيوبي إدعاء باطل متعارض مع:

- مبدأ الحقوق المكتسبة.
- الأمن والاستقرار في ربوع القارة الأفريقية.

---

(20) paul klotgen, la delimitation des frontiers par la droit international www. La dè limitation vie publique. Fr. 2020, lu en 25-9-2021 a 11 h de soir.
(21) loi du traitè eaux limitrophes internationals, www. Laes. Justice. Gc. Ca, 2021, lu en 25-9-2021, 11 hbu soir.
(22) Francais Nguendi Ikome, Africa, s international borders as potential sources of conflict and future threat to peace and security, papers issued by Institute for security studies, www, union African, 2021, en 25-9-2021.

(ISSN: 2537 - 0758)

- منع تهديد السلم والأمن الدوليين.
- ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية وخلفها الاتحاد الأفريقي.

إن الاتحاد الأفريقي يجب أن يتخذ من الاتحاد الأوربي نموذجاً، ويعترف بالحدود القائمة، ولا يجوز المساس بها لمنع أنهار من الدم بين الشعوب(٢٣).

لقد رسمت الحدود بين هذه الدول في القرن التاسع عشر، وذلك للتقاسم بين الدول الاستعمارية لأراضي المستعمرات وليس بناء علي مصلحة هذه الأقاليم.

غير أن المستعمر قد خرج وترك هذه الدول تواجه مصيرها ومن ثم إذا أقدمت دولة واحدة لتعديل حدودها سيؤدي ذلك إلي انهيار الدول كافة ودخولها في حروب تأكل الأخضر واليابس وتضيف فقراً علي فقرها(٢٤). إن الاتحاد الأفريقي بدلا من منع فتيل النار من الاشتعال إنحاز إنحيازاً كاملاً إلي أثيوبيا، بدعوي أن الاتحاد للأفارقة، ومع الفكر العنصري أن العرب ليسوا بالأفارقة. فلو كانت هناك اتفاقيات استعمارية واتفاقيات غير استعمارية لسقطت كل الحدود والاتفاقيات، ذلك أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت مستعمرة، وكندا كذلك وحتي الصين والهند.... ولنعرض في هذا المطلب الثاني آثار إلغاء المعاهدة الدولية.

المطلب الثاني

آثار إلغاء المعاهدة الدولية

يترتب علي إلغاء المعاهدة تحلل الدولة من التزاماتها بموجب المعاهدة، وتصبح طليقة اليد من هذه الالتزامات ويعود الحال إلي ما كان عليه قبل إبرام المعاهدة.

أي يحق للطرف الآخر في المعاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف التوقف عن تنفيذ التزامه ويوقف تنفيذ المعاهدة كلياً أو جزئياً، كما تقرر ذلك المادة ٦٠ من معاهدة فيينا وبالتطبيق علي قيام أثيوبيا بإلغاء معاهدة ١٩٠٢ يترتب علي ذلك استرداد مصر

(23) Olufemi Barbarinde, the Eu s a model for he African union: limits of limitation, Network of European union centers, Jean Monnet, Robert schuman papers series, april 2007, voj. 7, p. 3, ff.

(24) Talaat Ahmed Ibrahim, International boundaries and interstates relations in the Nile basin, thesis, school of oriental and african studies, london, may, 1984, p. 18 ets.

والسودان لإقليم بني شنقول وجميز معاً، إذ أن السيادة علي الإقليم كانت للسودان والملكية مصرية، إذ أن مصر اشترت هذين الإقليمين وظلت تدفع الأموال حتى سنة ١٩٥٨ أي حتي بعد استقلال السودان.

وقد عرفت الاتفاقية الإلغاء بأنه إلغاء مادي ورفض للمعاهدة أو مخالفة لإلتزام جوهري في الاتفاق ضروري وأساسي لتنفيذ غرض وهدف الاتفاقية.

وبناء علي ذلك، أصبحت السودان ومصر في حل من تنفيذ معاهدة ١٩٠٢، وأصبح الإقليم المذكور واجب الرد وإلا يتحول إلي أرض محتلة يكون لسكانها حق المقاومة المسلحة المشروعة، كما يكون للدولة صاحبة الإقليم حق الدفاع الشرعي بموجب المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة لاسترداد الأرض المحتلة. ومن ناحية أخري طبقاً للمادة ٧٠ من معاهدة فيينا لا يؤثر هذا الإلغاء علي أي حق أو التزام نشأ وتم تنفيذه قبل إلغاء المعاهدة[٢٥].

ويختلف الإلغاء عن إدانة الاتفاقية ورفضها إذ أن الإدانة تعني عدم رضاء الدولة بها ولكن دون أن تقوم بإلغائها وكذلك الانسحاب، فهو في النهاية يعني مغادرة الاتفاقية دون تحديد أجل للعودة إليها[٢٦].

ولكن نلاحظ أن الآثار واحدة وهي عدم تطبيق الاتفاقية وانتهاء الالتزام بتطبيقها. وقد تنتهي المعاهدة، إذا اتفق كل الأطراف علي انتهاء العمل بها وهذا لم يحدث مطلقاً في حالة معاهدة ١٩٠٢، إذ أن اتفاق المبادئ أو اتفاق النوايا أو الاطاري لم ينص علي ذلك مطلقاً. كما أن هذا الاتفاق ليس معاهدة دولية بل مجرد إطار لوضع قواعد تراعي عند إبرام اتفاق تفصيلي لعلاقات الأطراف. كما أن هذا الاتفاق قد اقتصر علي تنظيم بناء السد وغرضه وإدارته والتأكد من الأمان الإنشائي للسد، دون أي أمر آخر.

ولا شك لدينا أن إلغاء المعاهدة يرتب المسئولية الدولية للدولة مرتكبة الفعل الخاطئ والضار، مع ملاحظة أن ذلك يخلق حالة من تهديد السلم والأمن الدوليين، إذ يهدد بإفناء مائة وخمسين مليوناً من المصريين والسودانيين، ويحرم البشرية من حضارة بدأت

(25) Laurence R. Helfer, Terminating treaties, OUO, 2012, p. 635 & ff.
(26) A.F David, The strategy of treaty termination, lawful breach and relations yale universt. Press1975, p. 159 et seq.

(ISSN: 2537 - 0758)

مع فجر التاريخ. وهذا الأمر يعطي للطرف المضرور حق الدفاع الشرعي لوجود خطر حال وداهم وجسيم يصعب تداركه، طبقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة.

وتجدر الإشارة إلي أن معاهدة ١٩٠٢ قد خلت من نصوص تنظم إنهاء المعاهدة، وبالتالي يتم اللجوء إلي القواعد العامة في هذا الشأن أي اتفاقية فيينا ١٩٦٠ إذ أن الاتفاقية لا تمانع من تنظيم الاتفاقيات السابقة، كما أن الرجوع إليها يتم من خلال القانون الدولي العرفي(٢٧).

ولا شك أن التكييف القانوني لفعل الإلغاء أنه عمل قانوني إرادي بالإرادة المنفردة وقع مخالفاً للقانون الدولي والقانون الدولي الأفريقي (القانون الإقليمي)، حتي لو تعاطفت جنوب أفريقيا مع أثيوبيا تعصباً للعرق الأسود ضد العرب. هذا الفعل عمدي يترتب عليه أضرار تصل إلي حد جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية وجريمة إبادة العرق البشري.

إذن الفعل الخاطئ الواقع من الدولة هو فعل ضار وفقاً للتكييف القانوني علي ضوء القانون الدولي وليس القانون الداخلي للدول الأطراف(٢٨). ومن ناحية اخري، هذا الفعل يسند إلي الدولة نفسها، وليس إلي أحد من رعاياها.

وهذا الفعل يلحق الضرر بالدولة الأخري الطرف في الاتفاقية بشكل مباشر، ذلك أن هذه الاتفاقية هي اتفاقية تقريرية أو كاشفة وليست اتفاقية منشئة، إذ أن النيل يندفع من اعلي مكان في أثيوبيا وهو بحيرة تانا التي تقع علي قمة هضبة هي أعلي مكان في هذه الدولة ويندفع الماء لأسفل متجهاً ناحية الشرق ثم يشاء الله فيغير اتجاه الشرق نحو الشمال، وهو في طريقه يستقبل مياه عشرات الروافد لتقوي مائه وتزيد من قوة اندفاعه. وقد ظل هذا الوضع منذ أن خلق الله الكون منذ قرابة الخمسة وثلاثين مليون عام. وأياً ما كان الأمر، فإن اتفاقية ١٩٠٢ اتفاقية دولية ملزمة لا يجوز تعديلها من جانب واحد

(27) Eg K. Widdows, The unilateral denounciation of treaties containing no denounciation clause, BYBI law, 1982, no 53, p. 83 & ff.
(28) Micheal Feit Responsibility of he state under international law, in Georg scelle De la responsabilitè internationale de l, Etat, Facultè droit de caen 1950 in 1950 p. 870 ets.

والقول بهذا التعديل معناه، مخالفة الكون وناموسه وإلغاء جريان نهر يمد مائة وخمسين مليون بأسباب الحياة[٢٩].

وتجدر الإشارة إلي أن المسئولية الدولية تنبع من مخالفة الدولة لالتزاماتها المترتبة علي المعاهدة أو حتي العرف الدولي[٣٠].

ولا شك لدينا أن التزام أثيوبيا بضمان جريان نهر النيل وعدم إعاقة سريانه هو التزام نابع من معاهدة ١٩٠٢ وما تلاه من معاهدات ومن العرف الدولي حيث استقر سلوك كل من مصر وأثيوبيا علي أن لا يمس أي من الطرفين بحقوق الآخر، وأن مصر لا تنازع أثيوبيا في ضم إقليم بني شنقول وجمبيز. كما أن أثيوبيا تحمي جريان نهر النيل وتضمن تدفقه إلي الشمال. يترتب علي ذلك، التزام الدولة الحبشية بالكف عن أفعالها المعيقة لجريان المياه وعدم تكرار هذه الأفعال وجبر الأضرار المترتبة علي ذلك[٣١].

نخلص إلي أن العالم يعيش حالة من تهديد السلم والأمن الدوليين إذ أن أثيوبيا ألغت بفعل غير مسئول:

- اتفاقية ١٩٠٢.
- أضرت بسريان النيل.
- لم ترد إقليم بني شنقول وقمبظ.

ونبحث في المبحث الثاني إلغاء معاهدة ١٩٠٢ والآثار القانونية المترتبة علي ذلك.

---

[٢٩] محمد سعد عبد الحفيظ، سد النهضة رسالة لمن يهمه الأمر جريدة الشروق ٣ يونيه ٢٠٢١.

[٣٠] جيمس كروفورد، المواد المتعلقة بمسئولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً.
United Nations audiovisual library of international law, www UN. Org, 2017.

[٣١] عبدلي بو بكر، المسئولية الدولية عن الأفعال غير المشروعة في المجال البيئي، جامعة الطاهر مولاي سعيدة، كلية الحقوق والعلوم السياسية الجزائر، ٢٠١٨/٢٠١٧، ص ١٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

المبحث الثاني

إلغاء معاهدة ١٩٠٢ وآثار هذا الإلغاء

وقعت هذه المعاهدة في ١٥ مايو ١٩٠٢ وقد وقعتها بريطانيا نيابة عن مصر والسودان وقد تعهد الإمبراطور مينلك الثاني بألا يبني أو يسمح ببناء أي أعمال علي النيل الأزرق وبحيرة تانا أو السوباط. ويرجع تاريخ إبرام المعاهدة إلي أن الدولة المصرية كان لقيادتها قناعة أن أمنها يبدأ في منابع النيل، فبعد اندلاع الثورة المهدية في ٨ يناير ١٨٤٨ دخلت القوات المهدية حامية كسلا واميدبت وسنهيت وقطعن عنها الاتصال بالخرطوم. ولذلك رأت الحكومة الإنجليزية أن مساعدة القوات المصرية تكون بالاتفاق مع الحبشة مع الإمبراطور يوجنس الرابع لمساعدة القوات علي الانسحاب عن طريق الحبشة من شرق السودان.

وعقدت معاهدة عدوة التي وقعتها بريطانيا وقعتها مصر والحبشة ممثلة بواسطة يوجنس الرابع وسمحت الاتفاقية للحبشة باستخدام ميناء مصوع لمباشرة اعمالها التجارية عبر الأراضي المصرية. ونصت المادة الثانية علي استيلاء الحبشة منذ الأول من سبتمبر ١٨٨٤ علي بلاد بغوص، كسلا، وأميدبت، وسنهيت، مقابل تقديم التسهيلات للقوات المصرية في إنسحابها لتعود لميناء مصوع المصري وفي سنة ١٩٠٢ قامت الحكومة الإنجليزية بمنح الإمبراطور مينلك الثاني ملك الحبشة أراض من الممتلكات المصرية مساحتها ٣٦٠٠ كم تقع علي الجنوب الشرقي من السودان وتتصل بنهر السوباط وبسطت أثيوبيا سيادتها علي هذه الأرض وشملت المسافة بين نهري بارو والجب. وقعت إتفاقية ١٩٠٢ في ١٥ مايو بين مينلك الثاني ملك الحبشة وبين الجانب البريطاني نائبا عن مصر لأن مصر هي المالكة لهذه الأراضي التي تم التنازل عنها.

نص الاتفاقية:

المادة الأولي:

تكون الحدود بين السودان واثيوبيا التي تم الاتفاق عليها بين الحكومتين: هي الخط المعلم باللون الأحمر علي الخريطة المرفقة مع هذه الاتفاقية من نسختين ويمتد من خور

أم حجر إلي القلابات والنيل الأزرق وباور ونهري اليبور واكوبو ثم إلي تقاطع الدرجة ٦ من خط العرض شمالاً مع الدرجة ٣٥ لخط الطول شرق جرينتش.

المادة الثانية:

يتم تحديد وترسيم الحدود المعرفة في المادة الأولي علي الارض بواسطة لجنة مشتركة تعين بواسطة الطرفين الساميين المتعاقدين واللذان يخطران مندوبيهما بذلك بعد أن يتم تعديل الحدود.

المادة الثالثة:

يتعهد جلالة الإمبراطور مينك الثاني ملك ملوك أثيوبيا لجلالة الحكومة البريطانية بعدم تشييد أو السماح بتشييد أي أعمال علي عرض النيل الأزرق أو بحيرة تانا أو السوباط من شأنها أن تعيق تدفق مياه النيل إلا بموافقة الحكومة البريطانية وحكومة السودان.

المادة الرابعة:

يتعهد جلالة الإمبراطور مينك الثاني ملك ملوك أثيوبيا بالسماح لجلالة الحكومة البريطانية وحكومة السودان بالاختيار بمنطقة ايتانق علي نهر باور قطعة أرض لها واجهة علي النهر لا تزيد علي ٢٠٠٠ متر مساحة لا تتجاوز ٤٠٠ هكتار والتي سوف تؤجر لحكومة السودان لتدار وتشغل كمحطة تجارية طوال المدة التي يكون فيها السودان تحت الحكم البريطاني المصري. ولقد تم الاتفاق بين الطرفين المتعاقدين الساميين علي أن لا يتم استخدام المنطقة التي تم استئجارها لأي أغراض سياسية أو عسكرية.

المادة الخامسة:

منح جلالة الإمبراطور مينك الثاني ملك ملوك أثيوبيا جلالة الحكومة البريطانية وحكومة السودان الحق في تسيير خط سكة حديد يربط بين السودان وأوغندا عبر منطقة ابسينيا. وسوف يتم اختيار مسار السكة الحديد بالاتفاق بين الطرفين الساميين المتعاقدين.

وإشهاداً علي ما تقدم وقع جلالة مينك الثاني ملك ملوك أثيوبيا بنفسه والضابط جون لين هارنجتون عن جلالة الملك إداوراد السابع ملك المملكة المتحدة لبريطانيا

(ISSN: 2537 - 0758)

العظمي وأيرلندا والمستعمرات البريطانية لما وراء البحار وإمبراطور الهند علي هذه الاتفاقية من نسختين باللغة الإنجليزية واللغة الأمهرية وتكون كل نسخة رسمية وبذلك ختم الطرفان بختمهما.

أبرمت بأديس أبابا في اليوم ١٥ من شهر مايو ١٩٠٢.

الضابط جون لين هارنجتون.

ختم الإمبراطور منيلك الثاني.

وقد تم تسليم التصديق علي الاتفاقية في ١٠ أكتوبر ١٩٠٢.

وقد تمسك الإمبراطور ببني شنقول وذلك لوجود كميات كبيرة من الذهب فيها، كما أن لها أهمية إستراتيجية حيث من السهل الوصول إليها من النيل الأزرق والنيل الأبيض.

لقد كان أهم بنود معاهدة أديس أبابا في ١٥ مايو ١٩٠٢ تحديد الحدود بين أثيوبيا والسودان المصري الإنجليزي ويسير خط الحدود من خور أم حجر علي نهر ستيت إلي القلابات والنيل الأزرق جنوب فامكه ونهر بارو ونيبور وأكروبالي مليلي ونقطة تقاطع الحد السادس من خطوط العرض مع الخط الخامس والثلاثين من خطوط الطول شرق جرينتش.

ويكون من اللازم أن نبحث المسائل الآتية: شرعية المعاهدة، مظاهر تنفيذ المعاهدة، تدعيم المعاهدة، استمرار المعاهدة حتي سنة ٢٠١٩، حيث تم إلغاء المعاهدة.

أولاً: شرعية المعاهدة:

تستمد المعاهدات شرعيتها من خلال عدة عناصر:

أ- الشرعية الموضوعية.

ب-الشرعية الشكلية.

ج- التوازن في الحقوق والمصالح.

د- التنفيذ المستمر.

أ- الشرعية الموضوعية:

ويقصد بذلك إبرام الاتفاقية بإرادة حرة، مبرأة من العيوب أي أن يكون قد تم التعبير عن الرضا بهذه الاتفاقية من قبل أطرافها، دون إكراه أو غلط أو تدليس.

إذن، يجب أن يكون هناك رضاء بالمعاهدة، وهذا الرضاء ضروري وأساسي لتكوين المعاهدة، ومن ثم تزول المعاهدة التي يتم فرضها بالقوة وذلك مثل معاهدة الاستسلام التي تقبل الدولة المهزومة بموجبها إرادة الدولة المنتصرة واملاءاتها، كما حدث مع ألمانيا واليابان في نهاية الحرب العالمية الثانية، مثل هذه المعاهدات موقعة بدون رضاء، وبإكراه وإجبار، وبالتالي فهي معاهدات معيبة يحق للدولة المغلوبة إنهائها في أي وقت والتنصل منها.

ومن المبادئ التي تدعم الرضا مبدأ المساواة بين الدول ولا تعني المساواة الواقعية وإنما المساواة القانونية في التعامل بين الدول بالاحترام الواجب واحترام سيادة كل دولة وعدم التدخل في شئونها، وهذه المساواة ملازمة للعدالة.

مبدأ عدم اللجوء إلي القوة في المسائل التي تدخل في الاختصاص الوطني لكل دولة من الدول الأطراف. ويؤدي ذلك إلي ذاتية الرضاء واستقلال الشئون الخاصة لكل دولة. وقد أخذ قانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩ بمبدأ سلطان الإرادة أي حرية الدولة في إبرام المعاهدة مع الدول الأخري، أي الرضاء الحر بإبرام المعاهدة[٣٢].

وإذا توافر الرضاء الحر الخالي من العيوب تكون القاعدة pacta sunt servenda أي أن المعاهدة تصبح قانون الأطراف، وترتب كل آثارها استناداً إلي هذا المبدأ.

أذن، لا تلتزم الدولة بالمعاهدة أو الاتفاقية إلا إذا كانت قد ارتضت هذه المعاهدة وقبلت بها قبولاً كاملاً من خلال التفاوض علي بنودها والعلم بأحكامها، ولم تفرض عليها وتجبر علي قبولها.

(32) Jean Hoster, Droit international et droit interne dans la convention de vienne des traits du 23 mai 1969 AFDI, 1969, p. 91 ets .

(ISSN: 2537 - 0758)

وقد طبقت محكمة العدل الدولية هذا المبدأ في قضية الامتداد القاري في بحر الشمال plateau continental en mer de Nord. وتجدر الإشارة إلي رضاء الدولة هو أساس التزامها في المعاهدات الثنائية أو المعاهدات متعددة الأطراف.

وتجدر الإشارة إلي أن الالتزام بالمعاهدة مسألة مختلفة عن تكوين قواعد القانون الدولي العام الآمرة، إذ أن هذه القواعد لا تحتاج إلي موافقة كل الدولة، وبناء علي ذلك نري ضرورة التفرقة بين:

الالتزام الفردي: أي التزام كل دولة بمعاهدة معينة بمفردها أو بنص من نصوصها، لا يتم إلا بالرضاء الكامل والقبول الصريح من قبل هذه الدولة.

مثال ذلك اتفاقية أو معاهدة ١٩٠٢ تم الارتضاء بها وقبولها بشكل كامل بواسطة الممثل الشرعي الأول لدولة أثيوبيا ألا وهو مينلك الثاني ملك ملوك أثيوبيا في هذا الوقت وذيل المعاهدة بتوقيعه.

الالتزام الجماعي: أي التزام الجماعة الدولية وإقرارها بوجود معاهدة دولية شارعة تقرر أحكام عامة وملزمة تطبيق علي الكافة مثل اتفاقية هلسنكي للإنتفاع بالمياه لغير أغراض الملاحة ١٩٩٧ والتي دخلت حيز التنفيذ ٢٠١٤. هذه اتفاقية شارعة تلزم كل الدول لطبيعة وسمو الاتفاقية وضرورتها لحفظ السلم والأمن الدوليين.

إذن أن هذه القواعد الآمرة تمثل ضمير العالم، وتستطيع كل دول العالم أن تفرضها علي الدول الأخري[٣٣]. من ناحية أخري، فإن المعاهدات الشارعة التي تجزم وتكافح الإرهاب، القرصنة البحرية، الجوية، جرائم الحرب، الإبادة، العدوان، الجرائم ضد الإنسان، لا يؤخذ رأي الدولة في الالتزام بها أو عدم الالتزام وإلا تحول العالم إلي فوضي. ومن ثم فإن إعلان أثيوبيا تحويل نهر النيل إلي بحيرة أثيوبية هو جريمة حرب وتخضع القادة الأثيوبيين للمحاكمة أمام المحكمة الجنائية الدولية، دون التساؤل هل ارتضت هذه الدولة أو ذاك تطبيق الاتفاقية.

(33) R. Ago, Droi des traits a la lumière de la convemtion de vienne, Recueil des cours de l, acadèm. D. I. 1971, p. 323 ets.

رأي الباحث:

هذه الاتفاقيات ومنها اتفاقيات حقوق الإنسان تعتبر اتفاقيات ذات حجية مطلقة وبالتالي تسري علي كافة الدول لأنها تنظم سلوك هذه الدول. كما أن هذه الاتفاقية عالية القدر وهي ناموس طبيعي تستند إلي القانون الطبيعي لمنع التغريب وحفظ الكرامة الإنسانية ولا يتصور أن هذا الإلزام السرمدي يتطلب فيه رضاء.

ليس معني ذلك أننا نصادر حرية الدولة، إذ أن الدولة لها الحرية الكاملة لكن هذه الحرية مشروطة:

- بعدم الاعتداء علي الدول الأخري.
- عدم تهديد السلم والأمن الدوليين.
- عدم الخروج علي السلام الاجتماعي العالمي باحترام الجنس البشري والامتناع عن ارتكاب الجرائم الدولية ضد شعبها أو أي عرق بشري آخر أي أن الدولة مطالبة باحترام النظام العالمي الاجتماعي. ولا يؤخذ رأيها في هذه المسألة[٣٤].

ونعرض للشرعية الشكلية في الفقرة التالية:

ب- الشرعية الشكلية:

نقصد بذلك شرعية المعاهدة من حيث طريقة إبرامها هل أبرمت بواسطة أشخاص لهم أهلية إبرام المعاهدات الدولية- هل أخذت شكل المعاهدة الدولية أي الشكل المكتوب. هل وقعت ودخلت حيز التنفيذ؟ لقد نصت المادة ٦ من معاهدة فيينا علي أن كل دولة لها أهلية إبرام المعاهدة. والواقع أن أحد صلاحيات الدولة ومكناتها هي القدرة علي إبرام المعاهدة، ويعتبر إبرام المعاهدة أحد امتيازات سيادة الدولة. إذن، يكون لكل دولة مستقلة حق إبرام المعاهدات أياً كان الشكل القانوني لهذه الدولة دولة بسيطة، دولة مركبة أو فيدرالية.

ولا شك أن المعاهدة أبرمت بواسطة رأس الدولة الحبشية ومن ثم لا يستطيع أحد أن يشكك في صحتها الشكلية، وقد سبق أن رأينا أنها كانت بالرضاء الكامل الصحيح.

---

(34) H. G. de Jong, Coercion in the conclusion of treaties, A consideration ofarticle 51 and 52 of the convention of the law of treaties, Cambridge university press, 2009, p. 16 & ff.

(ISSN: 2537 - 0758)

أما من الناحية الشكلية، فإن المعاهدة تكون مع الشكل المكتوب وقد أخذت المعاهدة الشكل المكتوب وكتبت باللغة الإنجليزية الواضحة واللغة الأمهرية، واعتبرت أنه في حالة الغموض أو الخلاف حول معني أحد الأحكام الواردة فيها يكون التحكيم لملك بريطانيا وقبلت دولة أثيوبيا ذلك.

أما من ناحية توقيع المعاهدة، فإن المعاهدة قد وقعت من إمبراطور أثيوبيا ووقعت من الضابط المفوض عن ملك بريطانيا إدوارد الثاني، وقد اعتمد الملك هذا التوقيع. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في أكتوبر ١٩٠٢، وذلك بإلزام الحبشة وإلزام السودان المصري الإنجليزي. وتجدر الإشارة إلي أن اتفاق المبادئ الموقع ١٥ أبريل ٢٠١٥ لم يلغ هذه الاتفاقية ولم يتعرض لها من قريب أو بعيد[٣٥].

إذ أن هذه الاتفاقية الإطارية تعاملت مع مشكلة سد النهضة أو السد الأثيوبي الكبير ولم تتعامل مع تقاسم المياه بين دول حوض النيل. والواقع أن هذه الاتفاقية أكدت مضمونها اتفاقية ١٩٢٩ بين مصر والمملكة البريطانية لتعطي مصر ٤٨ مليار متر مكعب سنوياً من ٨٤ مليار متر مكعب هي الحصيلة السنوية للنهر. وأعطت لمصر حق الاعتراض علي إقامة سدود علي النهر أو أي من روافده وذلك لتقليل تدفق المياه في النهر. كما أن تقاسم المياه بين مصر والسودان زادت من حصة مصر لتصبح ٥٥ مليار متر مكعب ولتصبح حصة السودان ١٨ مليار متر مكعب، حتي لو اعترضت أثيوبيا، فإن هذا الاعتراض لا قيمة له، إذ أن المياه الواردة من النيل الأزرق والتي يجب ألا يعيق من سيرها أي عائق، قامت الدولة المصرية بحفظ هذه المياه في خزان، بدلاً من هدرها في مياه البحر المتوسط وتضيع دون جدوي، أي ضرر إذن يعود علي دولة الحبشة من ذلك؟ [٣٦].

وتجدر الإشارة إلي أن سر اهتمام مصر بالمياه هو أن النيل هو المصدر الوحيد للمياه في مصر التي يعيش ٩٠% من سكانها في وادي النيل ويزيد سكانها مليون كل

(35) Mawangi s. Kimeny and John Mukun Mbaku, the limits of the new Nile agreement. www bookings. Edu, 2015. read in 25-9-2021 at 9, o, clock.
(36) Jutta Brunneè Stephen J. Iope, the Nile basin regime, a role for law, university of tornto, 2020, p. 8, ff.

تسع شهور. وكذلك كان الاهتمام هو المحافظة علي مياه النيل، ذلك أن الدول الأخري تسقط عليها أمطار كمصادر بديلة عن مجري النهر إذ يسقط علي أثيوبيا قرابة تريليون سنوياً وعلي السودان ٣٥٠ مليار متر مكعب وعلي جنوب السودان ذات الكمية. وتجدر الإشارة إلا أنه ليس هناك دولة محرومة من الاستفادة من نهر النيل، ويكون الإقدام علي إعاقة جريان نهر النيل جريمة ضد الإنسانية.**ولننظر في الشرعية الدولية لهذه الاتفاقية.**

ثانياً: الشرعية الدولية لاتفاقية ١٩٠٢:

الواقع أن اتفاقية ١٩٠٢ لا تخالف الشرعية الدولية أو لا تخرج علي القانون الدولي[٣٧] من حيث:

- أن معاهدة ١٩٠٢ تعتبر اتفاقية دولية متعددة الأطراف طبقاً لمعاهدة فيينا ١٩٦٩، والتي دخلت حيز التنفيذ ١٩٨٠.
- أن هذه المعاهدة لم تعارضها أثيوبيا طوال مائة وعشرين عاماً.
- أن هذه المعاهدة من معاهدات الحدود وتضمنت تعديل الحدود وضم أراضي إلي الدولة الأثيوبية، وإذا كانت أثيوبيا تريد إلغائها، فإن الإلغاء يترتب عليه إعادة الحال إلي ما كانت عليه، ومن ثم يجب تسليم إقليم بني شنقول وقمبيز وعاصمة الإقليم أصيصا ويبلغ عدد السكان في هذا الإقليم أكثر من مليون شخص ومساحته قرابة العشرين ألف ميل.

هذا الإقليم أرض عربية سودانية سلمت بموجب معاهدة ١٩٠٢ إلي الحبشة وتعني الكلمة صخرة التامئم المقدسة التي يرتديها السكان حول أعناقهم. وقد اشترت مصر هذه الأرض من محمد أبي شوك زعيم القبائل وضمته للأملاك الخديوية وسميت بعد ذلك نهود الخديوي، ويقع هذا الإقليم غرب إثيوبيا.

(37) petr Gleick, water and conflict: fresh water resources and international security, international security Rev, 1993, no 18, p. 76-86.

(ISSN: 2537 - 0758)

إذن، إلغاء الاتفاقية يخالف ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية والنظام الأساسي للاتحاد الأفريقي لأنه يلغي اتفاقية حدود وهو أمر محظور، يترتب عليه حروب لا تنتهي. فهل أثيوبيا تلغي الاتفاقية، دون أن ترد ما حصلت عليه من أراضي؟؟

ثالثاً: توازن معاهدة ١٩٠٢:

سبق أن أشرنا أن المعاهدة الدولية تقوم علي الرضاء الكامل والصحيح والمساواة بين أطرافها، ومن ثم فإن المعاهدة يجب أن تخلق التزامات متبادلة بين أطرافها، أقل ما يقال عنها أنها التزامات متبادلة[٣٨]. إن الاتفاق الدولي الصحيح هو الذي يحفظ حقوق الأطراف ومصالحهم المشروعة أي يحقق لكل طرف مصالحه، وبناء علي ذلك فإن كل نظام قانوني يجب أن يقوم علي التوازن الأساسي وبالتطبيق علي هذه الاتفاقية محل الإلغاء:

حقوق الطرف الأول:

يحصل الطرف الأول علي لا شيء سوي تعهد بعدم إعاقة جريان مياه النيل، والذي يجري بأمر الله.

الطرف الثاني– الإمبراطور مينك الثاني:

حصل علي إقليمين بهما الذهب ومليون من السكان فزاد في إقليمية وزاد في سكانه.

حصل علي تعهد بكف العداء السياسي والعسكري من الطرف الرابع في هذا الاتفاق.

إذا أرادت حكومة أثيوبيا أن تلغي معاهدة ١٩٠٢ فلترد الإقليم وترد السكان وتمارس حكومة السودان وحكومة مصر المسئولية الواقعة عليها تجاه شعبها.

رابعاً: التنفيذ المستمر:

لا يجوز للدولة أن تتحلل بإرادتها المنفردة من المعاهدات التي ترتبط بها وتأكد هذا المبدأ في تصريح لندن ١٨٧١ عندما تحللت روسيا من اتفاقية باريس ١٨٥٦ المقررة لحياد البحر الأسود. إلا إذا أخل أحد الأطراف بالتزاماته، أو تغيرت الظروف التي

(38) A. Bamadè, l, equilibre des conventions, www, avcelienbamde. Com 2020,lu 26-9-2021 a 11 h.

أبرمت المعاهدة فيها[٣٩]: rebuc sis أي ظروف تغيرت إن الظروف التي تتغير يجب أن تكون ظروفاً وأسباباً مرتبطة برضاء الدولة بالمعاهدة[٤٠]، هل كانت أثيوبيا دولة:

- مستعمرة وتحت الاحتلال.
- هل كانت أثيوبيا دولة مطيرة ثم تحولت إلي دولة جافة هل أجبرت علي قبول المعاهدة؟

لا شيء من ذلك، يجب أن يكون هناك سبب رئيسي للرضاء قد تغير كما تقول اتفاقية فيينا لسنة ١٩٦٩ من الأطراف للإلتزام والتقيد بالمعاهدة.

إذن، يجب أن يكون التغير في الظروف جوهري يؤدي إلي إنقلاب وتغيير كامل للإلتزام المتعاقد عليه. ومن ثم أي حدث لا يعتبر جسيم يعتبر غير منتج ولا يعتد به. وإذا لم يوجد التغير الجوهري لا يجوز القول بعدم نفاذ المعاهدة. (م ٦٢ من معاهدة فيينا). ومن ناحية أخري أن يكون هناك تغير جوهري في سبب انعقاد المعاهدة وأن يكون هذا التغير ناتج من الحدث أو الظرف الجسيم مثل تحلل أثيوبيا من التزامها لجفاف الأنهار بها، وتحولها إلي صحراء جرداء وهي الأرض المغطاة بالأشجار بنسبة ٩٨% إذن ليس هناك تغير في الظروف يؤدي إلي تغير الأحكام وليس هناك ضرورة تعطي الدولة الأثيوبية وقف العمل بهذه الاتفاقية[٤١].

هل هذه الاتفاقيات حملت أثيوبيا بالقيام بأعمال إيجابية.

الواقع أن الالتزام الوحيد الواقع علي أثيوبيا هو التزام بالامتناع عن فعل أي التزام سلبي لا يكلفها شيء، إلا أن تمتنع عن إعاقة النيل الأزرق والسوباط بأي إنشاءات قد تعيق جريانه. من الناحية الاقتصادية، هذا الالتزام يعني قيمة صفرية بالنسبة لها، إذا علم أنها تعاني من زيادة المياه والأمطار التي تغطي كل الإقليم بحصيلة سنوية تريليون متر مكعب.

---

[٣٩] د. عماد خليل، حالات انتهاء المعاهدات الدولية، زيارة في٢٠٢١/٩/٢٦، research gate 2020.

[40] Sami Fedaoui, la clause rebus sic stantibus et les traitès internationaux, memoire online, master droit 2007, para. A., lu 26-9- 2021 a 7 am.

[41] sarah caseil, la nècessite en droit international public, Martinus Nijof, London, 2011 p. 11 ets.

(ISSN: 2537 - 0758)

الاستمرارية التلقائية:

الواقع أن هذا الاتفاقية يمكن وصفها باتفاقية المصلحة المشتركة والمتمثلة في تدفق النيل والذي لا دخل لأحد في جريانه، وتكون لكل طرف مصلحة مشتركة وهي المحافظة علي الأهداف العليا للمعاهدة ولكل الأطراف(٤٢).

إن هذه المعاهدة أرست واقعاً مستداماً ليس لأحد أن يمسه، إذ أن الخروج عليه يخلق أوضاعاً ومراكز واقعية. ولحسن الحظ لم يحدث هناك تغير في الدول، بل ظلت الدول الأطراف هي ذات الأطراف، ومن ثم ليس هناك توارث دولي، إنما هناك استمرارية في التنفيذ، استمرت هذه المعاهدة أكثر من مائة وعشرين عاماً.

رأي الباحث:

رأينا أن إلغاء المعاهدة قرار بالإرادة المنفردة دون إخطار الدولة الأخري، حيث أن دولة أثيوبيا خارج القانون الدولي وقد وصفها وزير خارجية مصر بأنها دولة مارقة عن القانون. ولا شك لدينا أن إلغاء هذه المعاهدة يعني أنها أصبحت كأن لم تكن ويستوجب ذلك إعادة الحال إلي ما كانت عليه ومن ثم عودة إقليم شنقول وقمبيز إلي الملكية المصرية والسودانية.

ويبقي القانون الدولي شاهداً علي أن:

هذه المعاهدة أبرمت من قبل إمبراطور أثيوبيا، ولم تكن أثيوبيا دولة تحت الاحتلال، بإرادة حرة وسليمة دون إكراه، وبالمساواة بين الأطراف المتعاقدة، وهي ذات شرعية موضوعية وشكلية ولا تخالف القانون الدولي. كما استمر تنفيذها لأكثر من قرن، لم يحدث تغير في الظروف يستوجب الإلغاء. ولم ترد دولة أثيوبيا الأراضي التي حصلت عليها، وبالتالي ما حدث ليس إلغاء، إنما هو إعلان حرب واعتداء. ونبحث في المطلب الثاني آثار إلغاء معاهدة ١٩٠٢.

(42) w. czaplinski, la continuitè et la succession des Etats, Dalloz, 2019, p. 7 ets.

آثار إلغاء معاهدة ١٩٠٢ بين بريطانيا والحبشة:

لا شك أن المعاهدة المذكورة توافرت لها مقومات المعاهدة الدولية[٤٣] ولها دور هام في الاستقرار الإقليمي لأكثر من قرن وعقدين من الزمان. وقد كانت هذه الاتفاقية وسيلة قانونية جيدة، ذات توازن بين الحقوق والالتزامات الناشئة عنها، خاصة كما سبق أن رأينا أن الدولة الحبشية لا يقع عليها سوي التزام بامتناع عن عمل مقابل الحصول علي أراضي في حجم دولة متوسطة. وإذا كانت دولة أثيوبيا قد خالفت القانون الدولي وألغت معاهدة حدودية ألا وهي معاهدة ١٩٠٢، لذلك نبحث آثار هذا الإلغاء: الآثار الفردية، الآثار الجماعية، الآثار الكونية ونعقب ذلك ببيان الحل البديل.

أولاً: الآثار الفردية:

يترتب علي إلغاء المعاهدة تحلل الدولة من التزاماتها وبالتالي لم تعد الدولة الأثيوبية ملزمة بعدم إنشاء أية إنشاءات تعيق تدفق النيل الأزرق أو نهر السوباط في مجراه الطبيعي. غير أنها تظل ملتزمة بالقانون الدولي للأنهار وهو قانون آمر ولا يحتاج لموافقة الدولة أو رضائها للخضوع لأحكامه. **وتطبيق هذا القانون ليس لصالح أثيوبيا إذ أن الانتفاع العادل والمنصف مع مراعاة:**

- موارد المياه في كل دولة علي السطح والجوفية.
- عدد السكان.
- نصيب كل فرد.

هذه الاعتبارات تعطي الحق لمصر في حصة أكبر من الحصة التي تحصل عليها، إذ أن واقع الحال هو أن أثيوبيا نافورة مياه كبري يصب عليها تريليون متر مكعب من الأمطار سنوياً، يجري بها ١٤ نهراً ومئات البحيرات، وبها أكثر من مائة مليون رأس من

---

[٤٣] د. محمد سعيد الدقاق، القانون الدولي، المطبوعات الجامعية، الإسكندرية ٢٠٠٩، ص ٩١ وما بعدها.

– د. أحمد أبو الوفا، الوسيط في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ط ٥، ص ٥٠.

– د. محمد عبد العزيز شكري، المدخل في القانون الدولي العام وقت السلم، دار الفكر العربي ١٩٨٠، ص ٣٧٠.

(ISSN: 2537 - 0758)

الماشية وتزرع أكثر من ٥٠ مليون فداناً من الأرض، وتشكو حرمان شعبها من الكهرباء، وظهور المجاعات في كثير من الأقاليم(٤٤). فالماء هدية الله إلي الأرض، ولا يجوز أن يكون سنداً للملكية وهو لا يخضع للتقييم الاقتصادي(٤٥).

أما الأثر الفردي الآخر فهو يمس السودان ومصر يرد إقليم بني شنقول وإقليم قمز إلي السودان، وتسوي بين السودان ومصر مسألة ملكية هذا الإقليم، إذ أن الإقليم ملكية مصرية بالمستندات. وليس بخافي علي أحد حجم المشكلات التي يمثلها خلع إقليم من دولة الحبشة، إذ سوف يثير ذلك حروباً مع دولة الحبشة، حتي لو صح أن هذا الإقليم لا يتجانس مع أقاليم أثيوبيا الأخري ويناضل من أجل تقرير مصيره(٤٦).

وترجع الصعوبة إلي رفض الطرف الأثيوبي تفهم القانون الدولي والتفرقة بين الملكية والسيادة، إذ أن الجانب الحبشي مارس السيادة علي هذا الإقليم قرابة القرن وعقدين من الزمان، لكن الأرض والإقليم ليس ملكاً للدولة الحبشية ويرجع ذلك إلي الخلط بين الملكية والسيادة وأن الملكية هي الوجه الأخري للسيادة(٤٧). والواقع أن السيادة تمنع تقاسم الحقوق مع الدول الأخري(٤٨) ولكن هذه السيادة استمدت وجودها من اتفاقية دولية ألا وهي اتفاقية ١٩٠٢ والتي تعد بمثابة اتفاقية حدود بين المملكة المتحدة والحبشة.

إذن، هذه السيادة تعاقدية وبإلغاء المعاهدة تسقط سيادة أثيوبيا علي الإقليم ويعود الإقليم إلي السودان ومصر، وتصبح يد أثيوبيا علي الإقليم يد الاحتلال، لها سلطات الدولة المحتلة ومسئولة عن الإقليم، ويجب رده إلي الطرف الأول في المعاهدة.

---

(44) Gael Bordet, l, eau et le droit quell cadre juridique pour une gestion commune et equitable de basin jordanicen? 2020, lu en 25-9-2021 gh.
(45) Jacques sironneau, le droit international de l, eau, une aide croisante au partage Rev. Gèoeconomie 2021, no 60, p. 77- 80.
(46) Rosen louis, All the limits of state governance: territory, property and state making in lenje chiefdrom, rural Zambia, these, Acta university, 2020, p. 16 & ff. p. 25 & seq.
(47) Arthur Ripstien, property and sovereignity, How to tell the difference Rev. theoritcal inquiries in law, 2017, no 18, Tornto.
(48) Nicholas Blomely, the territory of property, www. Researchgate 2015, p.107.

ثانياً: الآثار الجانبية:

أدي إلغاء معاهدة ١٩٠٢ إلي زعزعة الثقة في النظام القانوني الدولي، وشيوع روح عدم احترام القانون بحيث نعود القهقرى إلي مرحلة اللاقانون، إذ يسود الشعور بأن العالم يتجه إلي رفض التعاون وإحلال القوة محل العدالة.

إن الأثر النفسي الجماعي المترتب علي إلغاء معاهدة ١٩٠٢ هو أثر فادح، لترسخ الاعتقاد بأن القوة هي معيار العلاقات الدولية. ومن ثم عندما كانت الدولة المصرية ذات ذراع طويلة ظلت أثيوبيا ملتزمة بالاتفاقية، ولم تجروء علي المساس بمجري النيل.

كما أن هناك شعوراً بأن دولة أثيوبيا لا تحترم القانون الدولي وهذا الشعور راسخ لدي دولتي المصب مصر والسودان، حتي لو ترنحت الأخيرة، وفق التوازن فلا تعرف كيف تقف. إن الموقف الناشئ عن ذلك سوف يدعو دول كثيرة إلي التحلل من الاتفاقيات الدولية والعودة إلي العمل خارج القانون، مما ينذر بفترة ظلامية يعلو فيها صوت السلاح علي صوت العقل. وقد يؤدي ذلك إلي تفكك كثير من الدول المكون من أعراق متعددة، ولنطبق قرار الأمم المتحدة بمنح تقرير المصير للمجموعات الوطنية الصادر من الجمعية العامة في ١٧ سبتمبر ٢٠٠٧[٤٩].

اتفاق مليس زيناوي– مبارك:

تم توقيع هذا الاتفاق في القاهرة في ١٩٩٣ وقد تعهدتا مصر وأثيوبيا بعدم المساس بمصالح كل منهما والالتزام بمبادئ الجيرة الحسنة والاستقرار السياسي وعدم التدخل في الشئون الداخلية للبلاد، والتزام كل الطرفين بتوطيد الثقة المشتركة والتفاهم واعترف كل منهما بأهمية التعاون المشترك، باعتباره وسيلة ضرورية لتعزيز المصالح المشتركة والاقتصادية فضلاً عن استقرار المنطقة.

وافق مبارك وزيناوي علي أن استخدام نهر النيل قضية يجب العمل عليها بالتفصيل من خلال مناقشات تعتمد علي لجنة خبراء من الجانبين وفقاً لمبادئ القانون الدولي، وأن

(49) NU. Dèclaration des Nations unies sur les droits des peoples autochones, undrip. Web 2018.

(ISSN: 2537 - 0758)

كل طرف عليه الامتناع عن التدخل في أي نشاط متعلق بمياه النيل الذي قد يؤدي إلي إلحاق ضرر ملموس بمصالح الآخر.

ووافق الطرفان علي ضرورة الحفاظ وحماية مياه النيل وتعهدا علي اللجوء إلي الاستشارة والتعاون في المشروعات ذات المميزات المشتركة مثل المشاريع التي تعزز من حجم التدفق وتقلل من معدل فقدان مياه النيل التي تعتمد علي مخططات للتطوير.

لقد نقضت أثيوبيا الاتفاقية كما نقضت اتفاقية ١٩٠٢ لقد تم توثيق اتفاقية ١٩٩٣ وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة المادة ١٠٢. إذن، هناك مخالفة للقانون الدولي العام ومخالفة للقانون الدولي الاتفاقي ومخالفة لميثاق الاتحاد الأفريقي.

هذه المخالفة تهدد السلم والأمن الدوليين، إذ أن الدولة المصرية مهددة في:

- وجودها وبقائها.
- شرعت أثيوبيا في إبادة الشعب المصري وارتكاب جرائم ضد الإنسانية ضده.
- ما زالت مستمرة في ذلك، مما يستوجب اللجوء إلي الدفاع الشرعي.

لقد أصبحت مقتضيات حق الدفاع الشرعي متوافرة، مع مراعاة أن التفاوض الذي دعا إليه مجلس الأمن في ١٥ سبتمبر ٢٠٢١ يجب أن يقوم علي:

- الاعتراف بحصة مصر من مياه النيل.
- إعلام الطرف الآخر أنه يحصل علي أكبر قدر من مياه النيل.
- إبرام هذا الاتفاق وإشهاد العالم عليه.
- أي إنشاءات علي نهر النيل الأزرق أو روافده تكون بسعة معقولة لتوليد الكهرباء فقط.

إذا أخفقت المفاوضات يتم هدم سد النهضة أو علي الأقل إعاقة أي تعليه له، استناداً إلي المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة.

ونعرض للآثار الكونية لإلغاء معاهدة ١٩٠٢ في الفقرة التالية.

الآثار الكونية لإلغاء اتفاقية ١٩٠٢:

ترتب علي إلغاء معاهدة ١٩٠٢ تفجر منطقة القرن الأفريقي ذلك أن جميع الاتفاقيات الحدودية بين الدول الأفريقية مهددة بالإلغاء، وبذلك تغرق القارة في حروب حدودية أو لنقل حروب وجودية(٥٠).

مع ملاحظة أن الحرب قد تكون ضرورية فهي استمرار للسلام والأمن بوسائل أخري، فالحرب هي وسيلة لتحقيق هدف، واستعمال السلاح يكون لهذا الغرض، رد المعتدي إلي صوابه. إذن الحرب وسيلة لحل المنازعات بين الدول، وهي الملاذ الأخير.

والواقع، أن استخدام القوة محظور في القانون الدولي الحديث، غير أن استعمال القوة غدا مشروعاً، لوجود حالة من الفوضي عجز المجتمع الدولي عن التصدي لها. إذن، عندما تعجز الدول عن تسوية منازعاتها بشأن حقوقها والتزاماتها تلجأ إلي القوة، وذلك لتقرير من هو الأقوي ومحاولة فرض الإرادة علي الآخر. ولكن الحرب التي يجب أن تشنها مصر دفاعاً عن وجودها هي ليست حرب العدوان أو فرض الإرادة بل هي حرب عادلة تقوم علي الحق وطلب الحياة(٥١). إذن هناك مبررات أخلاقية لهذه الحرب، وهناك مبررات الضرورة ومبررات البقاء، وعلي ساسة دولتي المصب الاستمرار في إقناع العالم بعدالة قضيتنا، قضية الوجود والبقاء علي قيد الحياة. هذه الحرب مبررة علي المستوي الدولي، والمستوي الإقليمي والمستوي الوطني. إذن، إذا أخفقت المفاوضات فقد لا يكون بديل عن القتال وبالتأكيد لا يرتضي أحدًا من الأشقاء الأفارقة أن يكون هذا هو الحل أو النتيجة النهائية، ولذلك: ولننظر الآن في نظرة استشراقية، نحو حل بديل لهذه المشكلة.

(50) Johan M. G. Van der Dennen, on war, concepts: definitions, researchData, a short literature review and bibliography, www. Core. Ac. uk. 2021, 27-9-2021, 11, o, clock.

(51) Daren Bowyer, Hust war doctrine relevance and challenges in the 21 century, Defence college of management and techmology, thesis, cranfield university, 2008, p. 69 & ff.

(ISSN: 2537 - 0758)

الحل البديل:

إن لكل دولة مصالحها واهتماماتها وغيرتها علي سيادتها، ولذلك نري ضرورة مراعاة هذه الاعتبارات. **لذلك نقترح:**

أن يتم الاتفاق علي:

أولاً: تعترف جمهورية مصر العربية والسودان وأثيوبيا بأهمية النيل مصدر الحياة وتعمل علي تقاسمه علي النحو الآتي:

- ٤٠ مليار متر مكعب من المياه الواردة من النيل الأزرق وروافده تذهب إلي مصر.
- يكون للسودان عشرة مليار متر مكعب.
- وتستفيد أثيوبيا من مياه بحيرة تانا باعتبارها مالكة لها دون إعاقة جريان النيل الأزرق منها وروافده.
- يحق لأثيوبيا الاستفادة بالمياه المخزنة في سد سوتانا، تكيزي، وسد النهضة، علي ألا تزيد سعته التخزينية علي عشرين مليار متر مكعب من المياه الكافية لتوليد أربعة ألاف ميجا من الكهرباء.

ثانياً: تنشأ مفوضية بين مصر والسودان والحبشة برأس مال قدره عشرة مليارات دولار تدفع بالتساوي بين الدول علي أن تكون حصة مصر خمسة مليارات دولار، وهذه المبالغ قابلة للزيادة كل خمس سنوات.

تكون مهمة المفوضية:

- مقاومة تبخر المياه.
- تجميع مياه السيول ودفعها إلي مجري النهر.
- توصيل الكهرباء إلي سكان أثيوبيا، في حدود عشرين بالمائة من ميزانية المفوضية.
- إمكانية الزراعة المشتركة لعشرة مليون فدان في كل من السودان والحبشة توزع نواتجها علي الدول الثلاث.

ثالثاً: يمنع إنشاء أي سدود في كل من السودان والحبشة لموافقة المفوضية وبشرط ألا تزيد السعة التخزينية عن مليار متر مكعب ويكون الهدف الرئيسي الحصول علي الطاقة الكهربائية.

رابعًا: يتم تسجيل هذه المعاهدة في الأمم المتحدة وتعتبر سارية من يوم توقيعها مع مراعاة الإجراءات الدستورية في الدول الثلاث، بشرط عدم إعاقة تنفيذ أحكامها.

هذه الخطوط العريضة نري أنها:

- تحقق المنافع لكل الأطراف.
- تشبع الرغبة في السيادة لكل طرف.
- تحقق التنمية المستدامة.
- تمنع نشوب الحرب إذ أن الإقليم لديه قرابة الاثنين تريليون من المياة الكافية بتحويله إلي جنة خضراء لو حسنت النوايا.

الخاتمـــــة

كشفت هذه الدراسة عن الملاحظات الآتية:

١- أن المعاهدة الدولية هي قلب القانون الدولي سواء كانت ثنائية أم متعددة الأطراف.

٢- أن القانون الدولي للأنهار لم يكن محل اهتمام كبير من صناع القانون الدولي، ومع ذلك فإن ندرة المياه دفعت إلي الاهتمام به.

٣- إن حوض النيل قد ارتكز في تنظيمه القانوني إلي اتفاقيات قديمة وقعت في وقت كاف كانت فيه دولتي المصب تحت الاستعمار ولكن أثيوبيا لم تخضع للاستعمار في هذا التوقيت، وكانت اتفاقية ١٩٠٢ من أهم هذه الاتفاقيات.

٤- تلاحظ أن هذه الاتفاقية توافر لها شروط الصحة الشكلية والموضوعية وتم إبرامها بواسطة إمبراطور أثيوبيا ملنيك الثاني.

كما أن أثيوبيا هي الدولة الأكثر تميزاً فيها إذ ضمت أراضي تقرب من مساحة دولة هولندا ويزيد سكانها علي المليون نسمة مقابل الالتزام بالامتناع عن فعل وهو عدم إعاقة تدفق نهر النيل الأزرق والسوباط إلي كل من السودان ومصر.

٥- أن هذه الاتفاقية قد التزمت بها دولة أثيوبيا واستمرت في تنفيذها أكثر من مائة وعشرين عاماً وأسست بذلك للسلوك المتكرر والشعور بالإلزام وهي اتفاقية كاشفة إذ أن نهر النيل يسير في مجراه الطبيعي منذ ملايين السنين.

(ISSN: 2537 - 0758)

٦- لم تجرؤ أثيوبيا علي إلغاء المعاهدة إلا سنة ٢٠١٩ بعد اكتمال السد وتوهم قادة أثيوبيا أنهم قادرون عليها وإعلان تحول النهر لبحيرة أثيوبيا، ويعتبر هذا الإلغاء إلغاء صريح بالتوقف نهائياً عن الالتزام بالمعاهدة واعتبارها كأن لم تكن.

٧- هذا الإلغاء قرار بالإرادة المنفردة يعطي للدول الأخري الأطراف: مصر والسودان عقد المسئولية الدولية لأثيوبيا بكل الطرق.

٨- إن هذا الإجراء لا يلغي التزام الدولة الملغية بأحكام القانون الدولي، وأنها بهذا المسلك ارتكبت الفعل الضار المحقق لمسئوليتها وهذا الفعل جسيم يهدد السلم والأمن الدوليين.

٩- يكون لدولتي المصب اللجوء إلي حق الدفاع الشرعي طبقاً للمادة ٥١، وقد أوصي مجلس الأمن الدولي في بيانه الرئاسي بالاستمرار في المفاوضات للوصول إلي اتفاق قانوني ملزم لا يضر بأي من الأطراف.

التوصيـــات

١- يجب التوجه لمحكمة العدل الدولية لطلب رأيها في إلغاء معاهدة ١٩٠٢، واعتبار أن هذا الفعل تحلل من التزام دولي، يهدد السلم والأمن الدوليين.

٢- إدارة المفاوضات مع عرض خارطة الطريق السابق عرضها والمتمثل في مسودة الاتفاق الملزم بيان الأنصبة وإنشاء مفوضية لنهر النيل ذات سلطة آمرة لضمان تنفيذ الاتفاق، زيادة تدفق النيل، الإذن بإقامة السدود بالشروط المذكورة، التنمية الزراعية ومساعدة أثيوبيا علي إنارة قراها.

٣- عدم إغفال الإعلام الدولي لشرح قضيتنا لكل مكونات الراي العام العالمي وشعوب العالم كافة، بما فيهم الشعب الأثيوبي.

قائمة المراجـــع

أولاً: مراجع باللغة العربية:

١- د. أحمد أبو الوفا، الوسيط في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠١١.
٢- جيمس لروفورد، المواد المتعلقة بمسئولية الدولة عن الأفعال غير المشروعة united Nations audiuisuel library of international gaw, 2017.
٣- محمد سعيد عبد الحفيظ، سد النهضة رسالة لمن يهمه الأمر، جريدة الشروق ٣ يونيه ٢٠٢١.
٤- د. هالة صلاح الحويني، الأنهار وطبيعتها القانونية، نهر الفرات نموذجاً، مركز الفرات www. Fcdrs. Com 2021.
٥- عبدلي بو بكر، المسئولية الدولية عن الأفعال غير المشروعة في المجال البيئي، جامعة الطاهر مولاي سعيدة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر ٢٠١٧، ٢٠١٨.
٦- د. عماد خليل إبراهيم، حالات انتهاء المعاهدات الدولية researchgate 2020.
٧- محمد سعيد الدقاق، القانون الدولي، المطبوعات الجامعية، الإسكندرية ٢٠٠٩.
٨- محمد عبدالعزيز شكري، المدخل في القانون الدولي العام وقت السلم، دار الفكر العربي، ١٩٨٠.

ثانياً: مراجع باللغة الإنجليزية:

1- Anthoney D, Amato, Treaties a source of general rules of international law, thesis, university. Northwestern, school of law, 1962.
2- Arthur Ripstion, property and soverègnity, How to tell the difference, Rev. Theortical inquiries law, 2017, no 18.
3- Anthony Aust, Treaty termination, Oxford university press, 2021.
4- Claudia sadof et al, share managing water across boundaries, published by IUCN, Gland, Switzerland, 2019.

(ISSN: 2537 - 0758)

5- Daren Bowyer, Just war doctrine and relevance and challenges in the 21 century, Defence college of management and technology, thesis Cranfield university, 2008.
6- A. F. David, The strategy of treaty termination, lawfeel breach and relation, yale university press, 1975.
7- David Kennedy, The sources of international law, American university international law Rev, 1987, no 2.
8- Francais Nguendi Ikomw, Africa, s international borders as potential sources of conflict and future threat to peace and seceurity, papers union africen, 2021.
9- Johon M. G. der Dennen, war concepts, definitions, reasonabledata, shart literature review bibliography 2021.
10- Jean yves Remy, the application of the articles on responsibility of states for international wrongful acts in the WTO regime, European Journal of international law, 7 august 2021.
11- Justia, interpretation and termination of traties as international compacts www. Law. Justice. Com 2019.
12- H. G. de Jong, coreicon in the conclusion of treaties, A consideration of article 51 and 52 of the convention of the law of treaties, OUP. 2009.
13- Laurence R. Helfer, Terminating treaties OUP, 2012.
14- J. lumen, sources and practices of international law www. Sources. Lumen learning, 2021.
15- Micheal Feit, Responsabilite of the state under international law in G. scelle De la responsibility international de l, Etat, Facultè de droit de caen, 1950.
16- Nicholas Blomely, the territory of property, www. Researchgate 2015.
17- Olufemi, Barbarinde, the EU, as a model for the African union, limits of limitation, Network of European vnion centers, Jean Monnet, Robert schuman papers series, april 2007, vol, 7, no 2.
18- peter Gleick, water and conflict: fresh water resources and international security, International security Rev. 1993, no 18.

19- Rosen louis, All the limits of state governance, territory property and state making in lenje chèfdrom, rural zambia thesis, Acta university, 2020.
20- Talaat Ahmed Ibrahim, international boundaries and interstates relations in the Nile Bassin thesis, school of oriental and African studies, London may 1984.
21- C. Tomuschat, obligations arising for state without or against, their will, Reveel of courses of the hague, 1993, IV.
22- j. Terry Emerson, the legislative role in the treaty abrogation, legis lation Journal 1978, no I (London).
23- UN, Responsibility of states for internationally wrongful acts 2001, GA rsolution 56/83, 13 december 2001.
24- Eg. K. widows, the unilateral denounciation of treaties containing no denounciation clause, BYB 1 law, 1982, no 53.

ثالثاً: مراجع باللغة الفرنسية:

1- R. Ago, Droit international des traitès a la lumière de la convention de Vienne, Recueil des cours de l, academ. D. I, 1971.
2- A. Bamadè, l, èquilibre des conventions www. Aurelienbamde. Com, 2020.
3- J. Dominice, le conseil de securitè et l, accès aux pouvoirs qu, il recoit du chapitre VII de la charte des Nations unies, R ev. Suisse de droit international et droit europèen, 1995.
4- Gael Bordet, l, eau et la droit, quell cadre Juridique pour une gestion commune et èquilbre de bassin Jordanian? Researchgate, 2020.
5- M. Guy ladert de lacharrière, Tendance contradictoire en matière du consentement des Etats, sfdI. Org. 2020.
6- Giovani Destelfanos, la pratique subsèquente des Etats parties a un traitè, AFDI, 1994.
7- Jacques sironneau, le droit international de l, eau, une aide croissante au partage, Rev. Geoecomie, 2021.
8- Jean Hoster, Droit international et droit interne dans la convention de vienne des traitès du 23 mai 1969, AFDI, 1969.

(ISSN: 2537 - 0758)

9- J. P. Jacques, Actes et norms en droit international public, Recueil des cours de l, Acadèmie de droit international de la Haye, 1991, II.
10- Kristin Bartenstion, les sources de droit international public chaiers de redaction juridiques, Facultè de droit, universitè laval, 2019.
11- paul klotgen, la delimitation des frontiers par le droit international, www. La delimitation. Vie publique. Fr 2020.
12- Patrick Dillier et al, Droit international public, 8 ème èd. LGDJ, 2009.
13- Sarah casail, la necessite en droit international PUBLIC, Martinus Nijof, London, 2011.
14- sami Fedaoi, la clause rebus sic stantibus et les traitès internationaux, memoire en time, master droit, 2007, para a.
15- sur serge, les sources du droit international, www. Bibliotheque auf, 2020.